

طلب الطلاق لعسر التفاهم و هل لها من حقوق/الإثنين (62/4/1202م) فتاوى على الهواء مباشرة | | 41 رمضان

صلاح الصاوي

السؤال الاول سيدة تسأل تقول هل يجوز للزوجة اذا تعبت من طريقة تعامل زوجها معها لكنها تقول آآ لا يؤذيها جسديا وليس ببخيل لكن لا تشعر معه بالراحة ولا الاستقرار - [00:00:01](#)

بينها وبينه عدم تفاهم هل اذا طلبت الطلاق في هذه الحالة ينطبق عليها حديس اي ما امرأة طلبت الطلاق في غير ما بأس فالجنة عليها حرام وان طلبت الطلاق ما حقوقها - [00:00:20](#)

وما حقوق زوجها ان كان بينهما طفل الجواب عن هذا ان المرأة اذا خشيت الا تقيم مع زوجها حدود الله الا توفيه حقه كزوج وحاولت بذلك ففجزت فان لها ان تفتدي نفسها منه - [00:00:37](#)

بان ترد اليه ما بذله لها من صداق فلا جناح عليهما فيما افتدت به ويغني الله كلا من سعته لما رواه البخاري في صحيحه عن ابن عباس ان امرأة ثابت ابن قيس - [00:01:02](#)

اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ثابت ابن قيس ما اعتب عليه في خلق ولا دين ولكني اكره الكفر في الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:22](#)

اتردين عليه حديقة كان قد اصدقها حديقة. قدم لها حديقة صداقا قالت نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل الحديقة وطلقها تطليقا طبعاً المرأة المختلعة ليست لها حقوق مالية - [00:01:39](#)

بل على العكس هي ترد لزوجها ما بذله لها من صداق لكن لا علاقة للخلع بقضية الاطفال. الاطفال قضية مستقلة لينبغي ان تستخدم ضارا لا من قبل الزوج ولا من قبل الزوجة لها احكامها المستقلة ان كان الطفل صغير في بدايات عمره - [00:02:01](#)

به فهو في حضانة امه ان كبر فهو في حضانة ابيه. والرعاية تكون مشتركة بينهما ويفصل في هذا القاضي المحلي الذي ينظر في قضيتهم لان المذاهب الفقهية مختلفة. الام لغاية سبعة لغاية تسعة لغاية البلوغ لغاية الزواج. القاضي - [00:02:21](#)

مباشر او المحكم المباشر للنز يختار من هذه المذاهب. ما يكون آآ اقوم بمصلحة المحكوم اللهم اهدنا فيمن هديت - [00:02:41](#)